

تاج العروس من جواهر القاموس

واللافيظة : الأَرْضُ لِأَنَّهَا تَلْفِظُ الْمَيِّتَ أَي تَرْمِي بِهِ وَهُوَ مَجَازٌ .
 وَلَفِظَ نَفْسَهُ يَلْفِظُهَا لَفِظًا كَأَنَّهَا رَمَى بِهَا وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْمَوْتِ .
 وَكَذَلِكَ قَاءَ نَفْسَهُ . وَكَذَلِكَ لَفِظَ عَصْبَهُ : إِذَا مَاتَ وَعَصْبُهُ : رِيْقُهُ
 الَّذِي تَعَصَّبَ بِفِيهِ أَي غَرِيَّ بِهِ فَيَبِسَ . وَيُقَالُ : فُلَانٌ لَفِظَ فَائِظًا .
 وَلَفِظَتِ الرَّحْمُ مَاءَ الْفَحْلِ : أَلْقَتْهُ وَكَذَا الْحَيَّةُ سُمُّهَا وَالْبِلَادُ
 أَهْلَهَا . وَكُلُّ ذَلِكَ مَجَازٌ .
 وَرَجُلٌ لَفِظَانٌ مُحَرَّرٌ كَأَيِّ كَثِيرِ الْكَلَامِ عَامِّيَّةٌ .
 ل م ط .

لَمَطَ يَلْمِظُ لَمَظًا مِنْ حَدِّ نَصَرَ إِذَا تَتَبَّعَ بِلِسَانِهِ بِقِيَّةً
 اللَّامِظَةَ بِالضَّمِّ اسْمٌ لِبَقِيَّةِ الطَّعَامِ فِي الْفَمِ بَعْدَ الْأَكْلِ .
 وَلَمَظَ : إِذَا أَخْرَجَ لِسَانَهُ فَمَسَّحَ بِهِ شَفَتَيْهِ . أَوْ لَمَظَ : إِذَا
 تَتَبَّعَ الطَّعْمَ وَتَذَوَّقَ وَتَمَطَّقَ كَتَلَمَّظَ فِي الْكُلِّ . وَمَعْنَى
 التَّمَطَّقِ بِالشَّفَتَيْنِ : أَنْ يَضُمَّ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى مَعَ صَوْتٍ يَكُونُ
 مِنْهُمَا وَفِي حَدِيثِ التَّحْنِيكِ : فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَمَّظُ أَي يُدِيرُ
 لِسَانَهُ فِي فِيهِ وَيُحَرِّكُهُ يَتَتَبَّعُ أَثَرَ التَّمْرِ .
 وَلَمَظَ فُلَانًا مِنْ حَقِّهِ شَيْئًا : أَعْطَاهُ كَلِمَظًا تَلَمِظًا وَهُوَ مَجَازٌ .
 وَيُقَالُ : مَالَهُ لَمَظًا كَسَحَابٍ أَي شَيْءٌ يَذُوقُهُ فَيَتَلَمَّظُ بِهِ . وَفِي
 الصَّحاحِ : مَا ذُوقْتُ لَمَظًا أَي شَيْئًا وَيُقَالُ أَيضًا : شَرِبَهُ أَي الْمَاءَ
 لَمَظًا : إِذَا ذَاقَهُ بِطَرَفِ لِسَانِهِ وَكَذَلِكَ لَمَظَ الْمَاءَ لَمَظًا .
 وَمَلَمِظُكُ : مَا حَوَّلَ شَفَتَيْكَ لِأَنَّهَا يَذُوقُ بِهَا . وَأَلَمَظَهُ : جَعَلَ الْمَاءَ
 عَلَى شَفَتِهِ . قَالَ الرَّاجِزُ فَاسْتَعَارَهُ لِلطَّعْنِ :
 " نَحَذِيهِ طَاعِنًا لَمْ يَكُنْ إِلَّا مَظًا أَي يُبَالِغُ فِي الطَّعْنِ لَا يُلَمِّظُهُمْ
 إِلَّا يَأَهُ .

وَأَلَمَظَ عَلَيْهِ : مَلَأَهُ غَيْظًا . وَقَالَ أَبُو عَمْرٍو : يُقَالُ لِلْمَرَأَةِ :
 أَلَمِظِي نَسْجَكَ أَي صَفِّقِي فِي اللِّسَانِ : أَصْفِقِيهِ . وَاللَّمِظَةُ
 بِالضَّمِّ : بَيَاضٌ فِي جَوْفِ الْفَلَاقَةِ الْفَرَسِ السُّفْلَى مِنْ غَيْرِ الْغُرَّةِ وَكَذَلِكَ
 إِنْ سَالَتْ غُرَّتُهُ حَتَّى تَدْخُلَ فِي فَمِهِ فَيَتَلَمَّظُ بِهَا فَهِيَ اللَّامِظَةُ .

كَاللَّامِطِ مُحَرَّرٍ كَتَّةً وَالْفَرَسُ أَلَمَطُ فَإِنَّ كَانَتْ فِي الْعُلَايَا فَأَرَرْتُمْ كَمَا
سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ .

أَوِ اللَّامِطَةُ : الْبِيَاضُ فِي الشَّفَتَيْنِ فَقَطُ .

وَفِي الْمُحْكَمِ : اللَّامِطُ : شَيْءٌ مِنْ الْبِيَاضِ فِي جَحْفَلَةِ الدَّابَّةِ لَا
يُجَاوِزُ مَضْمَنَهَا .

وَاللَّامِطَةُ : الذُّكُوتَةُ السَّوْدَاءُ فِي الْقَلْبِ . يُقَالُ : فِي قَلْبِهِ
لُومِطَةٌ .

وَمِنَ الْمَجَازِ : اللَّامِطَةُ : الْيَسِيرُ مِنَ السَّمَنِ تَأْخُذُهُ بِإِصْبَعِكَ
كَالْجَوْزَةِ . نَقَلَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ وَابْنُ عَبَّادٍ .

وَاللَّامِطَةُ : هَنَّةٌ مِنَ الْبِيَاضِ بِيَدِ الْفَرَسِ أَوْ بَرَجْلِهِ عَلَى الْأَشْعَرِ
نَقَلَهُ ابْنُ عَبَّادٍ .

وَاللَّامِطَةُ : النَّقِطَةُ مِنَ الْبِيَاضِ صِدٌّ . وَفِي الْحَدِيثِ : الذِّفَاقُ فِي
الْقَلْبِ لُومِطَةٌ سَوْدَاءٌ وَالْإِيْمَانُ لُومِطَةٌ بِيَضَاءٍ كَلِمًا إِنْ دَادَ الْإِيْمَانُ
إِنْ دَادَتِ اللَّامِطَةُ . قَالَ الْأَصْمَعِيُّ : قَوْلُهُ : لُومِطَةٌ مِثْلُ الذُّكُوتَةِ
وَنَحْوَهَا مِنَ الْبِيَاضِ . وَمِنَ الْمَجَازِ : تَلَامَطَتِ الْحَيَّةُ إِذَا أَخْرَجَتْ
لِسَانَهَا كَتَلَمَطُ إِلَى كَلِّ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ .

وَالْمُتَلَمَّطُ بِالْفَتْحِ أَيُّ عِلَايَ صَيِّغَةَ الْمَفْعُولِ : الْمُتَبَسَّمُ . يُقَالُ :
إِنَّهُ لَحَسَنُ الْمُتَلَمَّطِ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : يُقَالُ : قَيْدَ بَعِيرِهِ الْمُتَلَمَّطَةَ وَهُوَ أَنْ يَقْرُنَ
بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَمَسَّ الْوَطِيفُ الْوَطِيفَ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ .

وَالتَّمَطَ : طَارَحَهُ فِي فَمِهِ سَرِيْعًا كَذَا فِي الْعُبَابِ . وَنَقَلَ

الْجَوْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ السِّكِّيتِ : التَّمَطَ الشَّيْءُ أَيُّ أَكَلَهُ وَمِثْلُهُ فِي
الْأَسَاسِ . وَالتَّمَطَ بِحَقِّهِ : ذَهَبَ بِهِ . وَالتَّمَطَ بِالشَّيْءِ : التَّمَفَّ

نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ وَالتَّمَطَ بِشَفَتَيْهِ : ضَمَّ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى مَعَ
صَوْتٍ يَكُونُ مِنْهُمَا